جنح صاحب الطبقات ابو عبد الله محمد ابن سعد البغدادي في كتابه اجمع ما جمع في ذلك وكذلك من جاء بعد الصحابة وهم التابعون ومن نظر اليهم باعتبار الاخذ عن بعض الصحابة فقط جعل الجميع طبقة واحدة كما صنع ابن حبان ايضا ومن نظر اليهم باعتبار اللقاء قسمهم كما فعل محمد ابن سعد ولكل منهما وجه ومن المهم ايضا معرفة مواليدهم ووفياتهم لان بمعرفتها يحصل الامن من دعوى المدعي للقاء بعضهم وهو في نفس الامر ليس كذلك ومن المهم ايضا معرفة بلدانهم واوطانهم وفايدته الامن من تداخل الاسمين اذا اتفقا لكن افترقا بالنسبة ومن المهم ايضا معرفة احوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة لان الراوي اما ان تعرف عدالته او يعرف فسقه او لا يعرف فيه شيء من ذلك ومن اهم ذلك بعد الاطلاع معرفة مراتب الجرح والتعديل لانهم قد يجرحون الشخص بما لا يستلزم رد حديثه كله وقد بينا اسباب ذلك فيما مضى وحصرناها في عشرة وتقدم شرحها مفصلا والغرض هنا ذكر الالفاظ الدالة في اصطلاحهم على تلك المراتب وللجرح مراتب اسوأها الوصف بما دل على المبالغة فيه واصرح ذلك التعبير بافعل كاكذب الناس وضاع او كذاب لانها وان كان فيها نوع مبالغة لكنها دون التي قبلها واسهلها اي الالفاظ الدالة على الجرح قولهم فلان لين او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال وبين اسوء الجرح واسهله مراتب لا تخفى فقولهم متروك او ساقط او فاحش الغلط او منكر الحديث اسوء من قولهم ضعيف او ليس بالقوي او فيه مقال ومن المهم ايضا معرفة مراتب التعديل وارفعها الوصف ايضا بما دل على المبالغة فيه واصرح ذلك التعبير بافعل كاوثق الناس او اثبت الناس او اليه المنتهى في التثبت ثم ما تاكد بصفة من الصفات الدالة على التعديل او صفتين كثقة ثقة او ثبت ثبت او ثقة حافظ او عدل ضابط او نحو ذلك وادناها ما اشعر بالقرب من اسهل التجريح كشيخ ويروى حديثه ويعتبر به ونحو ذلك وبين ذلك مراتب لا تخفى وهذه احكام تتعلق بذلك ذكرتها هنا لتكملة الفائدة فاقول تقبل التزكية من عارف باسبابها لا من غير عارف لئلا يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداء من غير ممارسة واختبار ولو كانت التزكية صادرة من مزك واحد على الاصح خلافا لمن شرط انها لا تقبل الا من اثنين الحاقا لها بالشهادة في الاصح ايضا والفرق بينهما ان التزكية تنزل منزلة الحكم فلا يشترط فيها العدد والشهادة تقع من الشاهد عند الحاكم فافترقا ولو قيل يفصل بين ما اذا كانت التزكية في الراوي مستندة من المزكي الى اجتهاده او الى النقل عن

عره

وكذا قولهم اليه المنتهى في الوضع او ركن الكذب ونحو ذلك ثم دجال او ...

مراتب التعديل

غيره لكان متجها لانه ان كان الاول فلا يشترط العدد اصلا لانه حينئذ يكون بمنزلة الحاكم وان كان الثاني فليجري فيه الخلاف ويتبين انه ايضا لا يشترط فيه العدد فكذا ما تفرع عنه والله اعلم وينبغي ان لا يقبل الجرح والتعديل الا من عدل متيقظ فلا يقبل جرح من افرط فجرح بما لا يقتضي رد الحديث كما لا يقبل تزكية من اخذ بمجرد الظاهر فاطلق التزكية وقال الذهبي وهو من اهل الاستقراء التام في نقد الرجال لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشان قط على توثيق ضعيف ولا تضعيف ثقة انتهى ولهذا كان مذهب النسائي ان لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل فانه ان عدل بغير تثبت كان كالمثبت حكما ليس بثابت فيخشى عليه ان يكون في زمرة من روى حديثا وهو يظن انه كذب وان جرح بغير تحرز اقدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره ابدا والآفة تدخل في هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد وكلام المتقدمين سالم من هذا غالبا وتارة من المخالفة في العقايد وهو موجود كثيرا قديما وحديثا ولا ينبغي اطلاق الجرح بذلك فقد قدمنا تحقيق الحال في العمل برواية المبتدعة والجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك جماعة ولكن محله ان صدر مبينا من عارف باسبابه لانه ان كان غير مفسر لم يقدح في من ثبتت عدالته وان صدر من غير عارف بالاسباب لم يعتبر به ايضا فان خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه مجملا غير مبين السبب اذا صدر من عارف على المختار لانه اذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول واعمال قول المجرح اولى من اهماله ومال ابن الصلاح في مثل هذا الى التوقف فيه

فصل ومن المهم في هذا الفن معرفة كنى المسمين ممن اشتهر باسمه وله كنية لا يؤمن ان ياتي في بعض الروايات مكنيا لئلا يظن انه آخر ومعرفة اسماء المكنين وهو عكس الذي قبله ومعرفة من اسمه كنيته وهم قليل ومعرفة من اختلف في كنيته وهو كثير ومعرفة من كثرت كناه كابن جريج له كنيتان ابو الوليد وابو خالد او كثرت نعوته والقابه ومعرفة من وافقت كنيته اسم ابيه كابي اسحاق ابراهيم بن اسحاق المدني احد اتباع التابعين وفايدة معرفته نفي الغلط عمن نسبه الى ابيه فقال انا ابن اسحاق فنسب الى التصحيف وان الصواب انا ابو اسحاق او بالعكس كاسحاق ابن ابي اسحاق السبيعي او وافقت كنيته كنية زوجته كابي ايوب الانصاري وام ايوب صحابيان مشهوران او وافق اسم شيخه اسم ابيه كالربيع ابن انس عن انس هكذا ياتي في الروايات فيظن انه يروي عن ابيه كما وقع في الصحيح عن عامر ابن سعد عن سعد

العدد لان اصل النقل لا يشترط فيه

عارف

معرفة الكنى

او لهذه المقالة وتمامها في حاشية الورقة التي بعدها الآخرها ...

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)